



رئيس الهيئة

قرار رقم (١٩٠٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١١ / ٢٠٢٤/٧

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار .

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	تامر عبدالعزيز حلمي محمود حلمي الصبان	٢٣٦٣٨	اليانز لتأمينات الحياة	٢٧٢٠٥٢٦٢١٠١٢١٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح